

السؤال

هل صلاة العيد واجبة على المرأة، وإن كانت واجبة فهل تصلبها في المنزل أو في المصلب؟

ملخص الإجابة

حكم صلاة العيد للمرأة أنها ليست واجبة ولكنها سنة في حقها، وتصلبها في المصلب مع المسلمين؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم أمرهن بذلك، لكن بشرط أن يخرجن متسترات، لا متبرجات.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

حكم صلاة العيد للمرأة أنها ليست واجبة ولكنها سنة في حقها، وتصلبها في المصلب مع المسلمين؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم أمرهن بذلك .

ففي الصحيحين وغيرهما عن أم عطية رضي الله عنها قالت: (أمرنا - وفي رواية أمرنا؛ تعني النبي صلى الله عليه وسلم - أن نخرج في العيدين العواتق وذوات الخدور، وأمر الحيض أن يعتزلن مصلب المسلمين." رواه البخاري 1/93 ومسلم (890)

وفي رواية أخرى: (أمرنا أن نخرج ونخرج العواتق وذوات الخدور)، وفي رواية الترمذي: (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يُخرج الأباكار والعواتق وذوات الخدور والحيض في العيدين، فأما الحيض فيعتزلن المصلب ويشهدن دعوة المسلمين، قالت إحداهن: يا رسول الله، إن لم يكن لها جلباب، قال: **فلتعرها أختها من جلابيبها** متفق عليه..

وفي رواية النسائي: قالت حفصة بنت سيرين: كانت أم عطية لا تذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا قالت: بأبي، فقلت: أسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر كذا وكذا؟ قالت نعم بأبي، قال: **لتخرج العواتق وذوات الخدور والحيض فيشهدن العيد، ودعوة المسلمين، وليعتزلن المصلب**. رواه البخاري 1/84

وبناء على ما سبق يتضح أن خروج النساء لصلاة العيدين سنة مؤكدة ، لكن بشرط أن يخرجن متسترات، لا متبرجات كما يعلم ذلك من الأدلة الأخرى .



وأما خروج الصبيان المميزين لصلاة العيد والجمعة وغيرهما من الصلوات فهو أمر معروف ومشروع للأدلة الكثيرة في ذلك .

والله أعلم.